

حكم اشتراط البعض على التاجر بيع السيارة على شخص آخر بشرط أن تكون مملوكة له | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

بعض التجار يذهب الى معرض السيارات يقول سأشتري منك ولكن بشرط ان يشتريها فلان بالاقساط كان هذا جائز. لا يشترطون عليه لا يجوز.انا اذهب مثلا الى بنك او الى تاجر من التجار - [00:00:00](#)

اريد ارضا او اريد سلعة فشرط ان تكون مملوكة له. واما كون يشتريها لي ويلزمني بها. هذا لا يجوز. لانه اذا باعها ما لا يملك. كيف يبيعها لما لا يملك - [00:00:20](#)

لا هو يشترط على البائع على صاحب المعرض. يقول سأشتري منك السيارة الفلانية ولكن بشرط ان يشتريها مني طرف ثالث في الاقصى لا ما يشترطوا عليها ما يشترط مدة من حقه. ما يشترط على الشرطة يشتريها. يقول اشتريها منك على ان تعطيني مهلة تقدر بخمسة - [00:00:33](#)

مثلا هذا ما في مانع. شرط جائز. اما على يشتري يا فلان لا لا يصح هذا. شرط جائز. اما على يشتري يا فلان لا لا يصح هذا. انما يجي يشترط عليه - [00:00:53](#)

خمس ايام عشرة ايام على حسب ما يأذن له صاحب المعرض - [00:01:03](#)